

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14568 - عن عمران بن حبان بن نملة الأنصاري عن أبيه أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح خيبر نهى أن يباع شيء من المغنم حتى يقسم وعن الحبالى أن يوطنن وعن الثمرة حتى يبين صلاحها ويؤمن عليها العاهة .
(الحسن بن سفيان وأبو نعيم)